

9269 - حكم من ذهب لأداء فريضة الحج وأحرمت من بلدها وذهب بالطائرة وقامت بتغطية وجهها

صالح اللحيدان

اليكم ايضاً والدته يقول ذهب لأداء فريضة الحج وأحرمت من بلدها بالمنطقة الجنوبية حيث أنها ذهب بالطائرة وقامت بتغطية وجهها بعد الاحرام مباشرة حتى وصلت الى مكة هل في ذلك شيء - [00:00:00](#)

لا حرج في ستر المرأة في وجهها وهي محرمة عن نظرات الرجال فان كشف الوجه مؤذن الى مفسدة وستره درء للمفاسد رسول الله جل وعلا فلا شيء عليها واحرامها من - [00:00:16](#)

في المنطقة الجنوبية كما لا حرج في الاحرام لان احرامها في بلدها وهي الطائرة الذي يحرم قبل ان يفصل الى الميقات هو اقل يتهيأ حتى لا ينزل اذا وصل فالمسألة فيها سعة ولله الحمد. نعم - [00:00:39](#)